



جامعة القاهرة
كلية الحقوق
الدراسات العليا
قسم التشريعات الاجتماعية

المنظومة القانونية للاشتراكات التأمينية

دراسة مقارنة

System of Insurance Contributions a Comparative Study

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من الباحث

صلاح محمود أحمد طلبه

إشراف

الأستاذ الدكتور / أحمد حسن البرعي

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة

الأستاذ الدكتور / أحمد حسن البرعي

مشرقا ورئيسا

أستاذ ورئيس قسم التشريعات الاجتماعية بكلية الحقوق – جامعة القاهرة سابقاً

وزير القوي العاملة ووزير التضامن الاجتماعي الأسبق

الأستاذ الدكتور / عبد الباسط محمد محمد عبد المحسن

عضوا

أستاذ التشريعات الاجتماعية بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

مستشار وزير العمل البحريني سابقاً

دكتور / صابر محمد علي عبد الرحيم النقيب

عضوا

مستشار وزير التضامن الاجتماعي الأسبق

مدير عام الإدارات القانونية بالهيئة القومية للتأمين الاجتماعي

١٤٤٥هـ – ٢٠٢٤م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

[طه: ١١٤]

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

هَذَا

إلى صاحب السيرة العطرة والفكر المستنير والرأي الرشيد
(أبي الغالي)

إلى من وضع الله الجنة تحت قدميه ووقرها في كتابه العزيز
(أمي الحبيبة)

إلى رفيقة دربي خير سند ومعين
(زوجتي العزيزة)

إلى أولادي بارك الله فيكم

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأصلى وأسلم على خاتم رسله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: يقول المصطفى - صلى الله عليه وسلم - «لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ» صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم.

وعملًا بذلك أود أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان:

إلى الأستاذ الدكتور / أحمد حسن البرعى الأب الروحي والقُدوة والمثل الأعلى؛ وذلك لتفضله بالموافقة على الإشراف على موضوع البحث، واهتمامه بي، وتوجيهاته، ومتابعته المستمرة، ونصائحه الغالية التي أضاءت لي الطريق، ويسرت كل الصعاب حتى اكتملت الرسالة بهذا الشكل، فجزاه الله كل الخير، وأحسن له الجزاء.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور/عبدالباسط محمد محمد عبدالحسن

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى الدكتور/صابر محمد علي عبد الرحيم النقيب

على موافقة سيادتهم على الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة.

وأخيراً أشكر كل من قدم لي يد العون والمساعدة في إعداد هذه الرسالة

قائمة بالمختصرات

- | | |
|---------------|---|
| - Art. | - Article |
| - BIT | - Bureau international du Travail |
| - Bull. Crim. | - Bulltin Criminel |
| - Chron. | - Chronique |
| - Cass. Soc. | - Chambre sociale |
| - Cass. Crim. | - Chambre criminelle |
| - Cass. Civ. | - Chambre civile |
| - D. | - Dalloz |
| - Dr. | - Droit |
| - éd. | - Edition |
| - G. | - Général |
| - Gaz. Pal. | - Gazette de Palais |
| - ILO | - International Labour Organization |
| - INSEE | - Institut national de la statistique et des étude
économiques |
| - ISSA | - Instant Satisfaction Simply Assured |
| - JCP | - Semaine juridique |
| - JORF | - Journal officiel de la république française |
| - LFSS | - Loi de financement de la sécurité sociale |
| - LGDJ | - Librairie général de droit et jurisprudence |
| - Mém. | - Mémoire |
| - N. | - Numéro |

- | | |
|--------------------------|--|
| - Not. | - Notaire |
| - P. | - Page |
| - Pén. | - Pénal |
| - PUF | - Presse universitaire de France |
| - RDP | - Revue de droit publique |
| - RDSS | - Revue de droit sanitaire et social |
| - Rev. dr. Soc. | - Revue de droit social |
| - Rev. pol. soc. et fam. | - Revue politiques sociales et familiales. |
| - Rev. int. sec. soc. | - Revue international de secteur social |
| - Rev. Ju. Lég. | - Revue Juridique légal |
| - Rev. Sc. Fin. | - Revue des sciences financières. |
| - Rev. Fr. Trav. | - Revue français du travail |
| - RJS | - Revue jeunes et société |
| - | - Revue Jurisprudence Sociale |
| - RTDciv. | - Revue Trimestriel de droit civil |
| - T. | - Tome |
| - Th. | - Thèse |
| - URSSAF | - Union de Recouvrement des cotisations et de
Sécurité Social |

قائمة الجداول

الجدول	العنوان	الصفحة
١	الحدين الأدنى والأقصى لأجر الاشتراك الشامل اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١ طبقاً للكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٢٠.	٧٩
٢	الدخول الشهرية التي تؤدي على أساسها الاشتراكات الشهرية لأصحاب الأعمال والعاملين المصريين بالخارج اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١.	٨٠
٣	جدول التوظيف للعاملين بالجهاز الإداري بالدولة موضح به الحد الأدنى للأجر الأساسي لكل مؤهل.	٩٨
٤	نظام العلاوات الخاصة اعتباراً من ١٩٨٧/٧/١ وحتى ٢٠٢٢/٦/٣٠.	١٠٠
٥	طريقة ضم العلاوات الخاصة للحدين الأدنى والأقصى للأجر الأساسي.	١٠٥
٦	تطور الحد الأدنى لأجر الاشتراك الأساسي.	١٠٨
٧	تطور الحد الأقصى لأجر الاشتراك الأساسي.	١٠٩
٨	تطور الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير.	١١٣
٩	نسب الاشتراكات المستحقة على المؤمن عليه وصاحب العمل اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١.	١٢٠
١٠	نسب الاشتراكات لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١.	١٢١
١١	الفرق بين نسب الاشتراكات بين قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وقانون التأمينات والمعاشات رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩.	١٢٢

١٢	تعديل الحد الأدنى والأقصى لأجر الاشتراك الشامل اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١ طبقاً للكتاب الدوري رقم (٤) لسنة ٢٠١٩.	١٣٠
١٣	نسب الاشتراكات المستحقة عن إصابات العمل اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١	١٣٥
١٤	المزايا التي يكفلها تأمين إصابة العمل اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١	١٣٥
١٥	نسب اشتراكات تأمين المرض اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١	١٤٩
١٦	المزايا التي يكفلها تأمين المرض اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١	١٤٩
١٧	نسب اشتراكات تأمين البطالة اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١.	١٥٥
١٨	نسب الاشتراكات للمعاش الإضافي اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١	١٦١
١٩	نسب الاشتراكات المقررة بقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.	٣٠٦

المقدمة

المقدمة

ظهرت فكرة التأمين الاجتماعي لكي تتظم مواجهة الأخطار الاجتماعية بأنواعها المختلفة التي تواجه الفرد والمجتمع، وهذه الأخطار هي موضوع قانون التأمين الاجتماعي، والذي تُنظم قواعده كيفية مواجهة الآثار الاقتصادية السلبية، التي تتجم في الغالب عن وقوع الأخطار الاجتماعية لكل من العمال وأصحاب الأعمال والمستحقين عنهم، ولو تفاوتوا في نسب تعرضهم لهذه المخاطر.

وفي هذا الإطار تتحقق المصالح في نظام التأمين الاجتماعي على مستوى الفرد، وعلى مستوى المجتمع، وتحل تعويضات التأمين ومزاياه محلّ مدخرات الأفراد، ومحل التزامات المجتمع تجاه أفرادها، مما يفسر كيف تكون هناك مصادر لتمويل النظام الاجتماعي؟ وكيف تسمى الأقساط التي يتحملها كل من هذه المصادر بالاشتراكات؟ حيث يساهم كل مصدر في تمويل النفقات والمزايا التي يراعى في تحديدها مبادئ التأمين الاجتماعي، وتتقرر من خلالها حدود دنيا للحقوق التأمينية ومزايا تأمينية لكبار السن، وتتلازم فيها المعاشات مع مراعاة التغير في الأسعار ونفقات المعيشة، دون الإخلال بمبادئ العدالة في توزيع نفقات المزايا بالنظر لكل من مصادر التمويل.

ويمثل التمويل أهمية كبيرة في نظام التأمين الاجتماعي، ويكتسب هذه الأهمية من كونه الأساس الذي يحدد قدرة النظام على الوفاء بالتزاماته المالية الحالية والمستقبلية تجاه المؤمن عليهم، كما يساهم في تطويره أيضاً، وزيادة الحقوق والمزايا التأمينية التي تُقدّم للمؤمن عليهم. وتطبيقاً لذلك، يقوم نظام التأمين الاجتماعي في معظم البلاد على أساس التمويل الذاتي، الذي يتمثل في الاشتراكات، والتي تعد من أكثر الوسائل الأساسية في تمويل التأمين الاجتماعي، ومن هذه الاشتراكات يتكوّن أغلب الرصيد المالي للنظام، والذي يتكون من مساهمة المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال، وذلك بجانب قيام الدولة بإدارة واستثمار أموال التأمينات لمواجهة أي عجز مستقبلي في التمويل في المستقبل.

ويلزم إذا لتطبيق نظام التأمين الاجتماعي توفير أدوات معينة لقيام هذا النظام وتطوره، وأهم هذه الأدوات توفير احتياطي مالي ضخم؛ حتى يتسنى للنظام الاستدامة

المالية وصرف المزايا لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، وتغطية جميع المخاطر المتوقع حدوثها للمؤمن عليهم من أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة والبطالة، ولتوفير هذا الاحتياطي المالي يلزم إذا وجود الاشتراكات التأمينية التي يتحملها المشمولون بالتغطية التأمينية من المؤمن عليهم، وأصحاب الأعمال، وتضمن الدولة أموال التأمينات وتنميتها واستثمارها لصالح المؤمن عليهم بما يعود بالنفع العام على الفرد والمجتمع معاً.

إذا نجد أن الاشتراكات التأمينية هي حجر الأساس في تمويل نظام التأمين الاجتماعي في شتى أنظمة العالم؛ فهي المصدر الأول والأهم في تمويل المخاطر الاجتماعية، التي قد تقع للمؤمن عليهم أثناء العمل، أو بعد الإحالة إلى التقاعد لأي سبب من أسبابه، وكذلك حماية ذويهم من المخاطر الاجتماعية، وتوفير الرعاية الطبية والاجتماعية للمؤمن عليهم، وأسرتهم.

ومن ثم فإنه يلزم لتوفير الاستدامة المالية للنظام الاجتماعي توافر نظام للعمل بدءاً من القواعد الفنية والتمويلية لتحديد نسب الاشتراكات التأمينية، وتحديد طرق تحصيلها، مروراً بمن يتحمل عبء هذه الاشتراكات، وتحديد نسبة كل طرف من أطراف العلاقة التأمينية في تمويل هذه الاشتراكات، وكذلك توفير كامل الحماية باختلاف أنواعها سواء كانت حمايةً دستوريةً، أو مدنيةً، أو جنائيةً لأموال الاشتراكات التأمينية، حتى نكون بصدد نظام اجتماعي مالي سليم ينتفع به المؤمن عليهم وذوؤهم، كما يساهم في تنمية اقتصاد الدولة، واستثماراتها المختلفة، مما يعود بالنفع العام على الجميع.

وقد اختلف شرأخ القانون في طبيعة أموال الاشتراكات التأمينية: وهل هي أموال عامة تمتلكها الدولة بصفقتها أنها صاحبة السيادة في الأمور كلها؟ ومن ثم فهي تتمتع بكافة أشكال الحماية المقررة للمال العام، أم أنها أموال خاصة يمتلكها المؤمن عليهم؛ لأنهم أصحابها بموجب قيامهم بأداء الاشتراكات التأمينية المقطوعة منهم؟ ومن ثم تدخل تحت مظلة حماية الأموال الخاصة، مع بيان التهرب التأميني وآثاره على

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
ج	إهداء
د	شكر وتقدير
و	قائمة المختصرات
ز	قائمة الجداول
٢	المقدمة
٤	أهمية المشكلة
٤	إشكالية البحث
٦	منهج البحث
٦	صعوبات البحث
٦	خطة البحث
٧	الباب الأول: النظام القانوني للاشتراكات التأمينية
١٠	الفصل الأول: ماهية وأهمية نظام الاشتراكات التأمينية
١١	المبحث الأول: مفهوم الاشتراكات التأمينية
١٤	المبحث الثاني: أهمية الاشتراكات في نظام التأمين الاجتماعي
١٩	الفصل الثاني: مصادر وقواعد حساب الاشتراكات التأمينية
٢٢	المبحث الأول: مصادر الاشتراكات التأمينية
٢٢	المطلب الأول: مساهمة المؤمن عليه في الاشتراكات التأمينية
٣٦	المطلب الثاني: مساهمة صاحب العمل في الاشتراكات التأمينية
٤٤	المطلب الثالث: ضمان الدولة للاشتراكات التأمينية
٥٤	المبحث الثاني: قواعد حساب الاشتراكات التأمينية
٥٥	المطلب الأول: قواعد حساب نسب الاشتراكات التأمينية

رقم الصفحة	الموضوع
٥٥	البند الأول: الأسس الفنية والتمويلية التي يتم تقدير الاشتراكات على أساسها
٧٣	البند الثاني: أجر الاشتراك التأميني
١١٦	البند الثالث: نسب الاشتراكات التأمينية وطرق حسابها
١٧٩	البند الرابع: قواعد حساب بعض مدد الاشتراك التأمينية
٢٣٠	المطلب الثاني: إجراءات أداء الاشتراكات التأمينية وتوريدها
٢٥٠	الفصل الثالث: التكيف القانوني للاشتراكات التأمينية
٢٥٢	المبحث الأول: الطبيعة القانونية للاشتراكات التأمينية وتميزها عن غيرها من بعض الأنظمة المالية الأخرى
٢٥٣	المطلب الأول: الاشتراكات التأمينية والأجر
٢٥٧	المطلب الثاني: الاشتراكات التأمينية والضرائب
٢٦٥	المطلب الثالث: الاشتراكات التأمينية والرسوم
٢٦٨	المبحث الثاني: التكيف القانوني لأموال الاشتراكات التأمينية
٢٦٩	المطلب الأول: الطبيعة الخاصة لأموال الاشتراكات التأمينية
٢٧٧	المطلب الثاني: أثر تحديد طبيعة الاشتراكات التأمينية على مديونية الدولة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي
٢٧٧	البند الأول: في ظل العمل بقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥
٢٧٩	البند الثاني: في ظل العمل بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩.
٢٩٤	الباب الثاني : الحماية القانونية لأموال الاشتراكات التأمينية
٢٩٦	الفصل الأول: الحماية القانونية والقضائية لأموال الاشتراكات التأمينية
٢٩٧	المبحث الأول: الحماية الدستورية لأموال الاشتراكات التأمينية
٢٩٩	المطلب الأول: حماية أموال التأمينات في ظل العمل بدستور ١٩٧١
٣١٠	المطلب الثاني: حماية أموال التأمينات بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١
٣١٨	المبحث الثاني: الحماية القضائية لأموال الاشتراكات التأمينية

رقم الصفحة	الموضوع
٣٢٧	الفصل الثاني: الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٢٩	المبحث الأول: ماهية وقواعد الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٣٠	المطلب الأول: ماهية الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٣٣	المطلب الثاني: قواعد الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٦٣	المبحث الثاني: موقف الفقه والقضاء من الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٦٤	المطلب الأول: موقف الفقه من الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٧١	المطلب الثاني: موقف القضاء من الحماية المدنية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٧٦	الفصل الثالث: الحماية الجنائية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٧٨	المبحث الأول: ماهية وأهمية الحماية الجنائية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٧٩	المطلب الأول: ماهية الحماية الجنائية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٨١	المطلب الثاني: أهمية الحماية الجنائية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٨٣	المبحث الثاني: صور الحماية الجنائية لأموال الاشتراكات التأمينية
٣٨٤	المطلب الأول: جرائم اختلاس أموال الاشتراكات التأمينية
٣٩٣	المطلب الثاني: جرائم التزوير الخاصة بأموال الاشتراكات التأمينية
٤٠٢	المبحث الثالث: تقييم الحماية الجنائية الحالية لأموال الاشتراكات التأمينية في ضوء قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩
٤٢٢	الباب الثالث: التهرب التأميني وآثاره على الاشتراكات التأمينية
٤٢٤	الفصل الأول: ماهية التهرب التأميني (أنواعه - أسبابه - الآثار المترتبة عليه)
٤٢٦	المبحث الأول: ماهية التهرب التأميني وأسبابه وأنواعه
٤٢٧	المطلب الأول: ماهية التهرب التأميني وأنواعه
٤٣٢	المطلب الثاني: أسباب التهرب التأميني وعلاقته بالاشتراكات التأمينية
٤٣٣	البند الأول: أسباب التهرب التأميني
٤٣٦	البند الثاني: علاقة التهرب التأميني بالاشتراكات التأمينية

رقم الصفحة	الموضوع
٤٤٠	المبحث الثاني: الآثار المترتبة على التهرب التأميني
٤٤١	المطلب الأول: الآثار المترتبة على صور التهرب الكلى
٤٤٢	المطلب الثاني: الآثار المترتبة على صور التهرب الجزئي
٤٤٥	الفصل الثاني: طرق مواجهة ظاهرة التهرب من سداد الاشتراكات التأمينية
٤٤٧	المبحث الأول: دور إدارة التفتيش في مواجهة التهرب من سداد الاشتراكات التأمينية
٤٤٨	المطلب الأول: ماهية التفتيش في قانون التأمين الاجتماعي وخصائصه
٤٧٥	المطلب الثاني: أهمية التفتيش في مواجهة التهرب من سداد الاشتراكات التأمينية
٤٧٨	المبحث الثاني: طرق مواجهة التهرب التأميني
٤٧٩	المطلب الأول: الحلول التشريعية لمواجهة التهرب من سداد الاشتراكات التأمينية
٥٠٤	المطلب الثاني: بعض الحلول الحديثة لمواجهة ظاهرة التهرب من سداد الاشتراكات التأمينية
٥١٨	الخاتمة
٥١٩	أولاً: النتائج
٥٢٢	ثانياً: أهم التوصيات
٥٢٦	المصادر والمراجع
٥٢٧	أولاً: المراجع العربية
٥٣٣	ثانياً: المراجع الفرنسية
٥٣٩	ثالثاً: المراجع الإنجليزية
٥٤٠	الفهرس

مستخلص الرسالة:

يلزم لتطبيق قانون التأمين الاجتماعي توافر أدوات معينة لقيام النظام وتطوره، ومن أهم هذه الأدوات ضرورة توفير احتياطي مالي ضخم؛ حتى يتسنى للنظام الاستدانة المالية وصرف المزايا لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم، وتغطية جميع المخاطر المتوقع حدوثها للمؤمن عليهم من أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة والبطالة، ولتوفير هذا الاحتياطي المالي يلزم إذا وجود الاشتراكات التأمينية التي يتحملها المشمولون بالتغطية التأمينية من المؤمن عليهم، وأصحاب الأعمال، وتضمن الدولة هذه الاشتراكات وتنميتها واستثمارها لصالح المشمولين بالتغطية التأمينية بما يعود بالنفع العام على الفرد والمجتمع معاً.

فالاشتراكات التأمينية هي حجر الأساس في تمويل نظام التأمين الاجتماعي في شتى أنظمة العالم؛ فهي المصدر الأول والأهم في تمويل المخاطر الاجتماعية، التي قد تقع للمؤمن عليهم أثناء العمل، أو بعد الإحالة إلى التقاعد لأي سبب من أسبابه، وكذلك حماية ذويهم من المخاطر، وتوفير الرعاية الطبية والاجتماعية للمؤمن عليهم، وأسْرهم.

ومن ثَمَّ يلزم لتوفير الاستدانة المالية للنظام الاجتماعي توافر نظام للعمل بدءاً من القواعد الفنية والتمويلية لتحديد نسب الاشتراكات التأمينية، وتحديد طرق تحصيلها، مروراً بمن يتحمل عبء تمويلها، وتحديد نسبة كل طرف من أطراف العلاقة التأمينية في التمويل، وكذلك توفير كامل الحماية باختلاف أنواعها سواء كانت حمايةً دستوريةً، أو مدنيةً، أو جنائيةً لأموال الاشتراكات، حتى نكون بصدد نظام اجتماعي مالي سليم ينتفع به المؤمن عليهم وذويهم، كما يساهم في تنمية اقتصاد الدولة، واستثماراتها المختلفة، مما يعود بالنفع العام على الجميع.

وتتجلى أهمية المشكلة في الطبيعة الحساسة لأموال الاشتراكات التأمينية باعتبارها عماد النظام الاجتماعي؛ حيث إذا لم توجد الاشتراكات التأمينية، والعمل على تحسينها وزيادتها واستثمارها لعجزت الدولة عن ضمان استمرارية نظام التأمين الاجتماعي في صرف المزايا المقررة بموجبه في المستقبل، وانهار بذلك النظام، بما يترتب على ذلك من كارثة إنسانية تتمثل في عدم تغطية الأضرار الاجتماعية، التي قد يتعرض لها المؤمن عليهم، باختلاف طبقاتهم ثم إن الاشتراكات التأمينية هي الطريقة الأكثر أهميةً وشيوعاً من بين طرق تمويل النظام الاجتماعي.

Message extract:

To implement the Social Insurance Law, certain tools are required for the system to establish and develop, and one of the most important of these tools is the necessity of providing a huge financial reserve. In order for the system to be financially sustainable, to disburse benefits to pensioners and those entitled to them, and to cover all risks expected to occur to the insured, including the risks of old age, disability, death, and unemployment, and to provide this financial reserve, it is necessary to have insurance contributions borne by those covered by insurance coverage among the insured and business owners, and the state guarantees these. Contributions, developing them and investing them for the benefit of those covered by insurance for the general benefit of the individual and society together.

Insurance contributions are the cornerstone of financing the social insurance system in various systems around the world. It is the first and most important source of financing social risks that may occur to the insured during work, or after retirement for any reason, as well as protecting their families from risks and providing medical and social care for the insured and their families.

Therefore, in order to provide financial sustainability for the social system, it is necessary to have a system of work, starting with the technical and financing rules for determining the rates of insurance contributions, determining the methods of collecting them, passing through who bears the burden of financing them, and determining the percentage of each party of the insurance relationship in financing, as well as providing full protection of all

types, whether Constitutional, civil, or criminal protection for subscription funds, so that we have a sound social and financial system that benefits the insured and their families, and also contributes to the development of the state's economy and its various investments, which brings the general benefit to everyone.

The importance of the problem is evident in the sensitive nature of insurance contributions funds, as they are the backbone of the social system. Whereas, if insurance contributions did not exist, and work was done to improve, increase, and invest in them, the state would be unable to ensure the continuity of the social insurance system in disbursing the benefits determined under it in the future, and the system would collapse, with the consequent humanitarian catastrophe of not covering the social damages to which it might be exposed. The insured, according to their different classes. Insurance contributions are the most important and common method of financing the social system.



System of Insurance Contributions

"Comparative study"

A Thesis for Obtaining ph.D.in Law

Prepared by

Salah Mahmoud Ahmed Tolba

Discussion and Judgment Committee

Prof. Dr. Ahmed Hassan Al-Borai

Professor and Head of the Department of Social Legislation at the Faculty of Law

"previously" - Cairo University

Minister of Manpower and former Minister of Social Solidarity

"Supervisor and president "

Prof. Abdul Basit Muhammad Abdul Mohsen

Professor of Social Legislation at the Faculty of Law - Cairo University

Former advisor to the Bahraini Minister of Labor

" Member "

Prof. Saber Muhammad Ali Al-Naqeeb

Advisor to the former Minister of Social Solidarity

Director General of the Legal Departments of the National Social Insurance

Authority

" Member"